

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢١٤٠ لسنة ٢٠٠٨

بدعوة الناخبين لانتخاب عضو لمجلس الشورى عن الدائرة السابعة
ومقرها قسم شرطة مصر الجديدة بمحافظة القاهرة
التي خلت بوفاة أحد شاغليها

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية ؛
وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ فى شأن مجلس الشعب ؛
وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٠ فى شأن مجلس الشورى ؛
وعلى كتاب السيد رئيس مجلس الشورى المتضمن إعلان خلو الدائرة السابعة
بمحافظة القاهرة لوفاة أحد شاغليها ؛

قرر :

(المادة الاولى)

الناخبون المقيدة أسماؤهم فى جداول الانتخاب بالتطبيق لأحكام القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه - بالدائرة السابعة ومقرها قسم شرطة مصر الجديدة بمحافظة القاهرة مدعوون للاجتماع فى مقار اللجان الفرعية المختصة لانتخاب عضو لمجلس الشورى .

(المادة الثانية)

تجرى عملية الانتخاب المشار إليها يوم الاثنين الموافق ٥ يناير ٢٠٠٩ بالكيفية المنصوص عليها فى القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ سالف الذكر ، وفى الحالة التى تقتضى إعادة الانتخاب تجرى إعادة يوم الاثنين الموافق ١٢ يناير ٢٠٠٩

(المادة الثالثة)

على السيد اللواء مساعد أول وزير الداخلية مدير أمن القاهرة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ صدوره .

تحريراً فى ٢٠٠٨/١٢/١

وزير الداخلية

حبيب العادلى